سلسلة من شعار أهل الحديث ②

أنوار الفلاة

في تبيين

حكم قراءة الفاتحة خلف الإمام في الصلاة

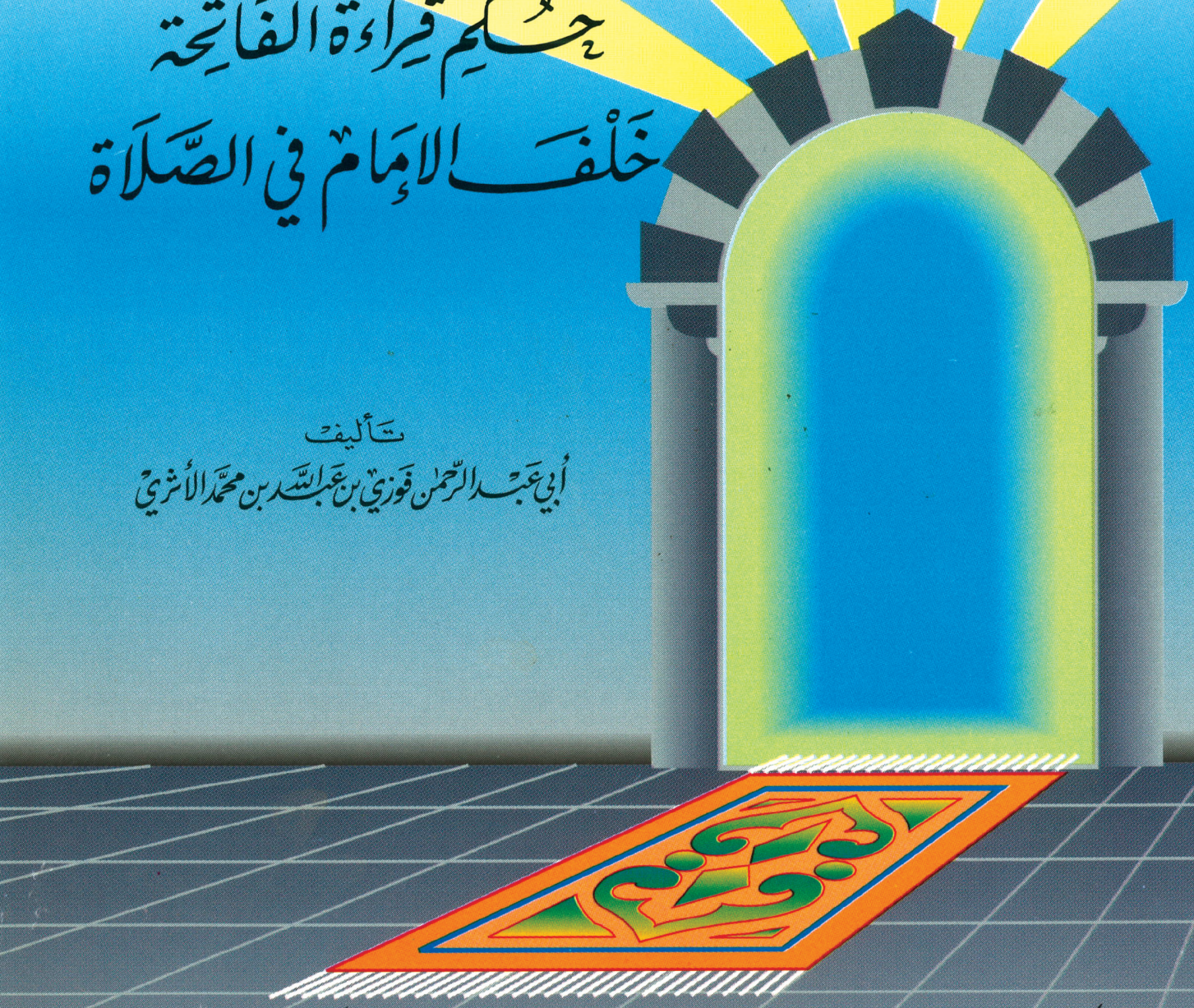

تأليف

أبي عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد الأثري

مكتبة أهل الحديث

مكتبة أهل الأثر الإسلامية

أنوار الفلاة

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة من شعار أهل الحديث ②

أنوار الفلاة

في تبيين

حكم قراءة الفاتحة

خلف الإمام في الصلاة

تأليف

أبي عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد الأثري

مكتبة أهل الحديث

مكتبة أهل الأثر الإسلامية

جَمِيع الحُقوق محْفوظَة

الطَّبعَة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

مكتبة أهل الحديث

المحرق - البحرين/ هاتف (٣٤٤٦١٦)

مكتبة وتسجيلات أهل الأثر الاسلامية للتوزيع والاعلام

هاتف (٤١٣٩١١) - المرسال (٤١٢٥٤٥)

ص - ب (٤٠٣٣٥) مدينة حمد - البحرين

أَهْـلُ الْكَـلَامِ وَأَهْـلُ الـرَّأْيِ قَدْ عَدِمُـوا
عِلْـمَ الْحَـدِيـثِ الَّـذِي يَنْجُـو بِهِ الـرَّجُـلُ
لَـوْ أَنَّهُـمْ عَرَفُـوا الآثَـارَ مَـا انْـحَـرَفُـوا
عَنْهَـا إِلَى غَيْرِهَـا لَكِـنَّهُـمْ جَهِـلُـوا

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

فإن الإسلام جاءنا بالهداية والتوفيق والفلاح لأخراج الناس من الظلمات إلى النور وتحقيق السعادة الحقيقية لهم في الدنيا والآخرة، وتحذيرهم من الشرك والبدع والجهل والتعصب، وإيجاد المجتمع الصالح الملتزم بالدين في فروعه وأصوله، فكان أن أرسل الله رسوله الكريم ﷺ ليقوم بالدعوة إلى الدين المتين، بدعوة الناس إلى التمسك بالكتاب والسنة، ويوضح لهم الحق بالبراهين، فأوضح لهم سبل الهداية، ونجاهم بتوفيق من الله تعالى من طرق الضلالة.

ثم خلف من بعده ﷺ الخلاف والنزاع في بعض مسائل الدين منذ عهد الصحابة والتابعين وأتباعهم من الأئمة المجتهدين إلى يومنا هذا.

ثم من بين هؤلاء خرج أناس جهال فقووا الخلاف، وتعصبوا وثبتوا

على ما اختاره أئمتهم، وأخذوا في حصر الصحة على مذهب إمامهم وإن خالف القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة الصريحة، وحكموا بخطأ مذهب من خالفهم وإن وافق الدلائل والحجج من الكتاب والسنة.

ولو ترك هؤلاء التعصب المذهبي، واعتمدوا دائماً على الدليل الأقوى من الكتاب والسنة لَتَقَلَّصَ الخلاف بين الأمة والله المستعان.

فنصيحتي إلى هؤلاء المتعصبين لمذاهبهم أن يقرؤا ليعرفوا أن أئمة المذاهب نهوا عن تقليدهم، فخالفهم هؤلاء المتعصبون المذهبيون، واتبعهم كل من سار على نهج الكتاب والسنة ولله الحمد والمنة.

وهذه الرسالة المسماة بـ (أنوار الفلاة في تبين حكم قراءة الفاتحة خلف الإمام في الصلاة) تتعلق بمسألة هامة في الفروع ألا وهي القراءة خلف الإمام في الصلاة، وهي من المسائل التي وقع فيها الخلاف والنزاع بين الأئمة، وفيها ثلاثة أقوال:

أحدها: أن القراءة خلف الإمام واجبة مطلقا في السرية والجهرية.

والثاني: أن القراءة خلف الإمام واجبة في السرية دون الجهرية.

والثالث: أن القراءة خلف الإمام لا تجب في السرية ولا في الجهرية.

وموضوع قراءة الفاتحة خلف الإمام لها أهمية عظيمة في الدين،

لذا اعتنىٰ كثير من العلماء قديما وحديثا بهذا الموضوع فألفوا الكتب على إختلاف مشاربهم ومناهجهم، وهي من أعلام المسائل في الفقه الإسلامي.

ولذلك فهي بحاجة إلى إنصاف وعدم تعصب لإي مذهب، ومناقشة للأدلة بعدل وإنصاف كما فعل الأئمة رحمهم الله رحمة واسعة.

على هذا يطيب لي ويسعدني أن أقدم لإخواننا المسلمين هذه الرسالة المتواضعة ليستفيدوا منها، ويراجعوا الصواب من قريب.

هذا وأبتهل إلى الله العلي القدير أن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع في خدمة سنة رسوله ﷺ ويجعله خالصا لوجهه الكريم ويوفقني لما يحبه ويرضاه ولمزيد من خدمة كتابه وسنة رسوله إنه نعم المولى ونعم النصير.

وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أبو عبد الرحمن

فوزي بن عبد الله بن محمد

حكم قراءة الفاتحة
خلف الإمام في الصلاة

إعلم يا أخي المسلم وفقك الله، أن في قراءة الفاتحة خلف الإمام في الصلاة ثلاثة أقوال:

القول الأول:

أن القراءة خلف الإمام واجبة مطلقا في السرية والجهرية.

وبه قال الإمام الشَّافِعيّ(١) وأختاره البُخَارِيّ(٢) والشَّوْكَانِيّ(٣) وشيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين(٤) حفظه الله تعالى.

وقد استدلوا على ذلك بما يأتي:

(١) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ الله عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»**.

أخرجه البُخَارِيُّ في صحيحه (جـ٢ ص٢٣٦) وفي خلق أفعال العباد (ص١٦٧ و١٦٨ و١٦٩) وفي جزء القراءة (ص٣ و٤ و٥ و٢٦) ومُسْلِم في

---

(١) انظر المجموع للنَّوَوِيّ (جـ٣ ص٣٦٤) والمغني لابْنِ قُدَامَةَ (جـ١ ص٦٠٠) والمحلى لابْنِ حَزْم (جـ٣ ص٢٣٩) وبداية المجتهد لابن رُشد (جـ١ ص١٥٤) والأم للشَّافِعيّ (جـ١ ص١٠٧) والجامع لأحكام القرآن للقُرْطُبِيّ (جـ١ ص١١٩).

(٢) انظر جزء القراءة (ص٨).

(٣) انظر نيل الأوطار (جـ٢ ص٢١٩).

(٤) انظر شرح زاد المستقنع (ص٣٤).

صحيحه (جـ١ ص٢٩٥) وأبُودَاود في سننه (جـ١ ص٢١٧) والتِّرْمِذِيّ في سننه (جـ٢ ص٢٥) والنَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق ١٣ـأ/ط) وفي السنن الصغرى (جـ٢ ص١٣٧) وابنُ مَاجه في سننه (جـ١ ص٢٧٣) وأحمد في المسند (جـ٥ ص٣١٤ و٣٢١) والشَّافِعيّ في الام (جـ١ ص٢٠٧) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص٣٨ و١٦٤) وفي السنن الصغرى (جـ١ ص١٤٨) وفي المعرفة (ق١٦٢/ط) من عدة طرق عن الزُّهْرِيّ أخبرني محمود بن الربيع عن عُبَادَةَ بن الصَامت. . . . فذكره بألفاظ عندهم.

[٢] وَعَنْ أَنَس بْن مَالِكٍ رَضِيَ الله عَنْهُ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَتَقْرَأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالإِمَامُ يَقْرَأُ فَسَكَتُوا فَقَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّات فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ: إِنَّا لَنَفْعَلُ قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا وَلْيَقْرَأْ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ**».

حديث غير محفوظ

أخرجه البُخَارِيُّ في جزء القراءة (ص٦٣) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٤٠) وابنُ حِبَّان في صحيحه (جـ٣ ص١٦٠ و١٦٤) والخَطيب البغدادي في تاريخ بغداد (جـ١٣ ص١٧٥ و١٧٦) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (ج٢ ص١٦٦) وفي القراءة خلف الإمام (ص٧٢) وأبو يعلى في المسند (جـ٥ ص١٨٧ و١٨٨) والطَّبَرَانِيّ في المعجم الأوسط (جـ٢ ص١١٩- مجمع البحرين) من طرق عن عبيد الله بنَ عَمْرو عن أيوب عن أَبي قِلَابَةَ عن أنس بن مالك به.

قال الخَطيب: هكذا روى هذا الحديث عبيد الله بن عَمْرو عن أيوب، وخالفه سلام أبو المُنْذر، فرواه عن أيوب عن أَبي قِلَابَةَ، عن أَبي هُرَيْرَةَ، وخالفهما الربيع بن بدر، رواه عن أيوب عن الأعْرَج عن أَبي هُرَيْرَةَ. ورواه إسماعيل بن عُلَيَّة وغيره عن أيوب عن أَبي قِلَابَةَ عن النَّبِيِّ ﷺ مرسلا. ورواه خالد الحَذَّاء عن أَبي قِلَابَةَ عن محمد بن أَبي عائشة عن رجل من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ. اهـ.

قلت: ورواية خالد الحَذَّاء رواها أحمد في المسند (جـ٥ ص٤١٠).

وأخرجه ابنُ حِبَّان في صحيحه (جـ٣ ص١٦٤) بهذا الإسناد.

وقال: سمع هذا الخَبَرَ أَبُو قِلَابَةَ عن محمد بن أبي عائشة عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ وَسَمِعَهُ من أنس بن مالك، فالطريقانِ جميعاً محفوظانِ. اهـ.

وخالفه البَيْهَقِيّ فقال: إن طريق أَبي قِلَابَةَ عن أنس ليس بمحفوظة. اهـ.

(٣) وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ثَلَاثاً غَيْرُ تَمَامٍ».

أخرجه مُسْلِم في صحيحه (جـ١ ص٢٩٦) وأبُوداود في سننه (جـ١ ص٢١٦) والتِّرْمِذِيّ في سننه (جـ٥ ص٢٠١) والنَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق١٣ ـ أ/ط) وفي السنن الصغرى (جـ٢ ص١٣٥ و١٣٦) وابنُ مَاجَه في سننه (جـ١ ص٢٧٣) وأحمد في المسند (جـ٢ ص٤٦٠) وعبد الرزاق في المصَّنف (جـ٢ ص١٢١) وأبُو عَوَانَةَ في صحيحه (جـ٢ ص١٢٦) والطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٥) وأبُو يَعْلَى في المسند (جـ١١ ص٤٠٢) وابنُ المُنْذِر في الأوسط (جـ٣ ص٩٨) من طريقين عن أَبِي هُرَيْرَةَ به.

(٤) وَعَنْ عَمْرو بْن شُعَيْب عَنْ أَبيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَتَقْرَؤنَ خَلْفِي قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ الله إِنَّا لَنَهذُّهُ هَذّاً قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ».

حديث حسن

أخرجه البُخَارِيّ في جزء القراءة (ص١٨) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص٧٩ و٨٠) من طريق النصر بن محمد ثنا عِكْرمة ابن عَمَّار ثنا عَمْرو ابن سعد عن عَمْرو بن شُعَيْب به.

قلت: وهذا سنده حسن، من أجل عَمْرو بن شُعَيْب بن محمد وهو صدوق كما في التقريب لابْن حَجَر (ص٤٢٣).

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث: قالوا: فهذه الأدلة دلت على وجوب قراءة الفاتحة، وهي عامة للإمام والمنفرد والمأموم.

القول الثاني:

أن القراءة خلف الإمام واجبة في السرية دون الجهرية.

وبه قال الإمام مَالِكٍ[١] والإمام أحمد[٢] والإمام إسحاق بن رَاهويْة[٣].

واستدلوا على ذلك بما يأتي:

(١) قال الله تعالى: ﴿**وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾.

(٢) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلاَتَنَا فَقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا**».

أخرجه مُسْلِم في صحيحه (جـ١ ص٣٠٣ و٣٠٤) وأَبُودَاود في سننه (جـ١ ص٢٥٥، ٢٥٨) وابنُ مَاجَه في سننه (جـ١ ص٢٧٦) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٤١) وأَبُو عَوَانَةَ في صحيحه (جـ٢ ص١٢٨، ١٢٩، ٢٣٠) وابن المنذر في الأوسط (جـ٣ ص١٠٥) من طريق قَتَادَةَ عن يونس بن جُبَيْرٍ عن حِطَّانَ بن عبد الله الرَّقَاشِيّ عن أبي موسى به.

---

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن للقُرْطُبِيّ (جـ١ ص١١٨) وبداية المجتهد لابن رُشد (جـ١ ص١٥٤) والأوسط لأبن المُنْذِر (جـ٣ ص ١٠٦) والاستذكار لابن عبدالبر (جـ٢ ص ١٨٦).

(٢) انظر المغني لابْنِ قُدَامَةَ (جـ١ ص٥٦٢ و٥٦٧) والأوسط لابن المُنْذِر (جـ٣ ص١٠٦).

(٣) انظر المجموع للنَّوَوِيّ (جـ٣ ص٣٢٧) والأوسط لابن المُنْذُر (جـ٣ ص١٠٦) والاستذكار لابن عبد البر (جـ١ ص١٨٦).

(٣) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».

حديث صحيح

أخرجه أَبُودَاود في سننه (جـ١ ص١٦٥) والنَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق١٣ ـ أ/ط) وفي السنن الصغرى(جـ٢ ص١٤١ و١٤٢) وابنُ مَاجَه في سننه (جـ١ ص٢٧٦) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (جـ١ ص٣٧٧) وابنُ المُنْذِر في الأوسط (جـ٣ ص١٠٥) من طريق أبيَ خالد الأَحْمَر عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عن زيد بن أَسْلَمَ عن أبي صالح عن أَبِي هُريرَة به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

(٤) وَعَنْ جَابر بْن عَبْدِ الله رَضِيَ الله عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».

حديث ضعيف

أخرجه ابنُ مَاجَة في سننه (جـ١ ص٢٧٧) وأَبُو نُعَيْم في الحلية (جـ٧ ص٣٣٤) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٣١) والطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٧) وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ في المنتخب (ص٣٢٠) وابنُ عَدِيّ في الكامل (جـ٢ ص٥٤٢) وابنُ المُنْذِر في الأوسط تعليقا (جـ٣ ص١٠٢) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٥٥) من طريق جابر عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جابر به.

قلت: وهذا سنده واه وله علتان:

الأولى: جابر وهو ابن يزيد بن الحارث الجُعْفِيّ كذبه يحيى والجُوزجاني وأَبُو حَنِيفَةَ وقال النَّسَائِيّ متروك وقال أبو أحمد: ذاهب الحديث وقال ابُن سَعْد: كان ضعيفاً جداً في رأية وروايته.

الثانية: أبو الزُّبَيْر وهو محمد بن مُسْلم بن تَدْرُس المكي وهو مدلِّس وقد عنعنه ولم يصرح بالتحديث. وصفه النَّسَائِيّ وغيره بالتدلِّيس.

انظر التهذيب لابْن حَجَر (جـ٢ ص٤١) وتعريف أهل التقديس له (ص١٠٠) والميزان للذَّهَبِيّ (جـ١ ص٣٧٩).

وقال البُوصيري في مصباح الزجاجة (جـ١ ص٢٩٥): هذا إسناد ضعيف، جابر هو ابن يزيد الجُعْفِيّ متهم. اهـ.

وبه أعله البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٥٦) والأَلْبَانِيّ في الإرواء (جـ٢ ص٢٦٩).

وأخرجه الدَّارَقُطْنيّ في السنن (جـ١ ص٣٣١) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٦٠) وفي المعرفة تعليقا (جـ٣ ص٧٩) وفي القراءة خلف الإمام (ص١٥٥ و١٥٦) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٢١٧) وابنُ عَدِيّ في الكامل (جـ٦ ص٢١٠٧) والذَّهَبِيّ في الميزان (جـ٣ ص٤٢٢) من طريق جابر وليْث عن أَبي الزُّبَيْرِ عن جابر به.

قلت : وهذا سنده واه كسابقه فيه جابر الجُعْفِي تقدم، وليْث وهو ابنُ أَبي سُلَيْم الكوفي قال عنه أحمد مضطرب الحديث وضعفه يحيى والنَّسَائِيّ وقال ابنُ حِبَّان اختلط في آخر عمره، وعنعنه أَبي الزُّبَيْرِ.

انظر الميزان للذهبي (جـ٤٣ ص٤٢٠).

وقال البَيْهَقِيّ: جابر الجُعْفِيّ وليْث بن أَبي سُلَيْم لا يحتج بهما وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما والمحفوظ عن جابر في هذا الباب. اهـ.

ثم ساق حديث جابر موقوفا عليه.

وقال الدَّارَقُطْنيّ: جابر وليْث ضعيفان. اهـ.

وبهما أعله الأَلْبَانيّ في الإرواء (جـ٢ ص٢٦٩).

وأخرجه أحمد في المسند (جـ٣ ص٣٣٩) وابنُ أَبي شَيْبَةَ في المصنَّف (جـ١ ص٣٧٧) من طريق حسن بن صالح عن أبي الزُّبَيْرِ عن جابِر به.

بإسقاط جابر الجُعْفِيّ. وفيه عنعنة أبي الزُّبَيْرِ.

وذكره الزَّيْلَعِيّ في نصب الراية (جـ٢ ص١٠) ثم قال ولكن في إسناده ضعف. اهـ.

ومن طريق أحمد به أخرجه ابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٠). بذكر جابر الجعفي. وبه أعله ابنُ الجَوْزِيّ.

وأخرجه محمد بن الحسن في الموطأ (ق٢١/ط) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٥٨) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٠) وفي العلل المتناهية (حـ١ ص٤٢٨) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (حـ١ ص٤٠٢) من طريق سَهْلِ بن العباس التِّرْمِذِيّ ثنا إسماعيل بن عُلَيَّة عن أيوب عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جابر به.

قلت: وهذا سنده واه فيه سَهْل بن العباس التِّرْمِذِيّ وهو متروك.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٢ ص٤٢٩).

وقال أبو عبد الله: هذا الخبر باطل بهذا الإسناد. . . . ، وإنما الحمل فيه على سهل بن العباس هذا فإنه مجهول لا يعرف. اهـ.

وقال الدَّارَقُطْنِيّ: هذا حديث منكر وسَهْل بن العباس متروك. اهـ.

وقال ابنُ الجَوْزِيّ: هذا حديث لا يصح والتِّرْمِذِيّ متروك. اهـ.

وأخرجه محمد بن الحسن في الموطأ (ق٢١/ط) والطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٧) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٥٩) وفي القراءة خلف الإمام (ص١٤٧ و١٤٨) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٢٣ و٣٢٤) والخَطيب في تاريخ بغداد (جـ١ ص٣٤٠) وفي الفقيه والمتفقه (جـ١ ص٢٢٥ و٢٢٦) وفي الموضح (جـ٢ ص٤٠١) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٠) والخَوَارزْمِي في جامع المسانيد (جـ١ ص٣٣١) والحاكم في المعرفة (ص١١٧ و١٧٨) من طريق أَبِي حَنِيفَةَ النّعمان بن ثابت حدثنا أبو الحسن

موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد بن الْهَادِ عن جابر مرفوعا به.

قلت: وهذا سنده غير محفوظ.

قال الدَّارَقُطْنِيّ: لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أَبِي حَنِيفَةَ والحسن بن عُمَارَةَ وهما ضعيفان. اهـ.

وقال البَيْهَقِيّ: هكذا رواه جماعة عن أَبِي حَنِيفَةَ موصولا، ورواه عبد الله بن المبارك عنه مرسلا دون ذكر جابر وهو المحفوظ. اهـ.

وقال الخَطيب: فإن حديث عبادة هو الصحيح ـ تقدم تخريجه ـ وأما حديث جابر فتفرد بوصل إسناده عن موسى بن أبي عائشة أَبُو حَنِيفَةَ، وقيل عن الحسن بن عُمَارَةَ كذلك والحسن ضعيف جداً، والمحفوظ أن أَبَا حَنِيفَةَ تفرد بوصله وخالفه الثقات الحفاظ منهم سفيان الثوري، وشُعْبَة بن الحجاج وزائدة ابن قُدَامَة وأَبُو عَوَانَةَ الوضّاح وأبو الأحْوص سلاَّم بن سُلَيْم وشَرِيك بن عبد الله وسفيان بن عُيَيْنَةَ وجَرِير بن عبد الحميد وأبو إسحاق الفزّاري وَوَكِيع بن الجراح فرووه عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد عن النَّبِيِّ ﷺ لم يذكروا فيه جابراً والقول قولهم فلا تثبت بالحديث حجة لأنه مرسل. اهـ.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (جـ١١ ص٤٨): وقد روى هذا الحديث أَبُو حَنِيفَةَ عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد بن الْهَادِ عن جابر بن عبد الله عن النَّبِيِّ عليه السلام. ولم يسنده غير أَبِي حَنِيفَةَ وهو سيء الحفظ عند أهل الحديث. وقد خالفه الحفاظ فيه. سفيان الثوري وشُعْبَة وابنُ عُيَيْنَةَ وجَرِير. فرووه عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد مرسلا. وهو الصحيح فيه الإرسال وليس مما يحتج به. اهـ.

وقال ابنُ أبي حَاتِم في العلل (جـ١ ص١٠٤ و١٠٥): ذكر أبي حديثا رواه الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد عن النَّبيِّ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ» قال أبي: هذا يرويه بعض الثقات عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد عن رجل من أهل البصرة. قال أبي ولا يختلف أهل العلم أن من قال موسى بن أبي عائشة عن جابر أنه قد أخطأ. قال أبو محمد قلت: الذي قال عن موسى بن أبي عائشة عن جابر فأخطأ هو النّعمان بن ثابت. قال: نعم. اهـ.

وأخرجه الدَّارَقُطْني في السنن (جـ١ ص٣٢٥) وابنُ عَدِي في الكامل (جـ٢ ص٧٠٦) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٤٨) من طريق الحسن بن عُمَارَة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد عن جابر مرفوعا به.

قلت: وهذا سنده كسابقه غير محفوظ.

قال الدَّارَقُطْنيّ: الحسن بن عُمَارَة متروك الحديث. وروى هذا الحديث سفيان الثوري وشُعْبَة وإسرائيل بن يونس وشَريك وأبو خالد الدَّالاَنيّ وأبُو الأحْوص وسفيان بن عُيَيْنَةَ وجَرير بن عبد الحميد وغيرهم عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن مَشَّداد مرسلا عن النَّبيّ ﷺ وهو الصواب. اهـ.

وذكر نحوه البَيْهَقِيّ وقال الحسن بن عُمَارَة متروك. اهـ.

وقال ابنُ عَدِيّ: وهذا لم يوصله فزاد في إسناده جابر غير الحسن بن عُمَارَة وأبُو حَنِيفَةَ، وبأبي حَنِيفَةَ أشهر منه من الحسن بن عُمَارَة، وقد روى هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة غيرهما فأرسلوه. اهـ.

وأخرجه ابنُ مَنِيع في المسند من طريق إسحاق الأَزْرَق حدثنا سفيان وشَرِيك عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد عن جابر به.

قلت: وهذا سنده ظاهره الصحة، لكنه معلول.

قال الأَلْبَانيّ في الإرواء (جـ٢ ص٢٧٢): وهو عندي معلول، فقد ذكر ابنُ عَدِيّ كما تقدَم وكذا الدَّارَقُطْنيّ والبَيْهَقِيّ أن سفيان وشَرِيكاً روياه مرسلا دون ذكر جابر فذكر جابر في إسنادَ ابْن مَنِيع وهم، وأظنه من إسحاق الأَزْرَق، فإنه وإن كان ثقة فقد قال فيه ابنُ سَعْدٍ: ربما غلط، وقد قال ابنُ أبي شَيْبَةَ في المصنَّف (١/١٤٩/٢): نا شَرِيك وجَرِير عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شَدَّاد قال: قال رسول الله ﷺ. فذكره مرسلا لم يذكر جابراً. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٥٤ و١٥٥) من طريق العباس بن عزيز بن سيار القطان المَرْوَزِيّ نا عَتِيق بن محمد النِّيسَابُورِيّ نا حَفْص بن عبد الرحمن عن أَبي شَيْبَةَ عن الحكم بن عُتَيْبَة عن عبد الله بن شَدَّاد عن جابر مرفوعا به.

قال البَيْهَقِيّ: قيل هذه الرواية إن سلمت من العبّاس القَطَّان هذا فإني لا أعرفه بعد العد فلا تسلم من أَبِي شَيْبَةَ عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي.

قال أحمد بن حنبل رحمه الله: أَبُو شَيْبَةَ ليس بشيء منكر الحديث. وقال يحيى بن مَعِين عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي متروك وجرحه أيضاً البُخَارِيّ وأبو عبد الرحمن السَّنَائِيّ وغيرهما من أهل العلم بالحديث، وإذا كنا لا نقبل رواية المجهولين فكيف نقبل رواية المجروحين، لا نقبل من الحديث إلا ما رواه من

ثبتت عدالته وعرف بالصدق رواته وقد رواه أيوب بن الحسن ومحمد بن يزيد السُّلَمِيّ عن حَفْص بن عبد الرحمن مرسلاً. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام أيضا (ص١٥٨ و١٥٩) من طريق محمد بن أحمد المالِينيِّ نا محمد بن أَشْرَس نا عبد الله بن عُمَرَ عن ابن لَهِيعَةَ عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جابر مرفوعاً به.

قلت: وهذا سنده مظلم مسلسل بالعلل:

الأولى: محمد بن أحمد المالِينيّ وهو مجهول.

الثاني: محمد بن أشْرَس السُّلَمِي متهم في الحديث.

الثالث: عبد الله بن لَهِيعَةَ الحضْرمي وهو ضعيف.

الرابعة: أَبُو الزُّبَيْرِ مدلس وقد عنعنه ولم يصرح بالتحديث.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٣ ص٤٨٥).

وقال البَيْهَقِيّ: وروي بإسناد مظلم عن إبراهيم بن رُسْتم عن أَبِي عِصْمَةَ نُوح بن أبي مريم عن الفضل بن عَطية عن أَبِي الزُّبَيْرِ عن جابر عن النَّبِيِّ ﷺ. وإبراهيم بن رُسْتم ونوح بن أبي مريم لهما من الإفراد والمنكرات ما يوجب ترك الاحتجاج بروايتهما. كيف وفي صحة هذه الرواية عنهما مقال لجهالة الراوي عن إبراهيم وكان محمد بن سِرِينَ يقول هذا الحديث دين فانظروا عن من تأخذون دينكم. اهـ.

وأخرجه الطَّحَاوِيُّ في شرح معاني الآثار (جـ١ص٢١٨) والدارقطني في السنن (جـ١ ص٣٢٧) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٥٩ و١٦٠) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢١) من طريق يحيى بن سَلَّام ثنا مالك بن أنس عن وَهْب بن كَيْسَان عن جابر مرفوعاً به.

قلت : وهذا سنده ضعيف فيه يحيى بن سَلاَّم البصري وهو ضعيف.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٤ ص٣٨٠).

وقال الدَّارَقُطْنِيّ: يحيى بن سَلاَّم ضعيف، والصواب موقوف. اهـ.

وقال أبو أحمدَ: لم يرفعه عن مَالِك غير يحيى بن سَلاَّم وهو في الموطأ موقوف. اهـ.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (جـ١١ ص٤٨): لم يرو هذا الحديث أحد من رواة الموطأ مرفوعاً، وإنما هو في الموطأ موقوف على جابر من قوله، وانفرد يحيى بن سَلاَّم برفعه عن مَالِك ولم يتابع على ذلك.

والصحيح فيه أنه من قول جابر. اهـ.

ثم أخرجه الطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٨) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٦٠) وفي القراءة خلف الإمام (ص١٦٢ ز١٦٣) وسحْنُون في المُدَوَّنَة الكبرى (حـ١ ص٦٨) من طرق عن مَالِك وهو في الموطأ (جـ١ ص٨٤) عن وَهْب بن كَيْسان عن جابر موقوفاً به.

قلت: وهذا سنده صحيح على شرط الشيخين.

وقال البَيْهَقِيّ: هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع، وقد رفعه يحيى بن سَلاَّم وغيره من الضعفاء عن مَالِك وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٦٠) من طريق السريّ بن خُزَيْمَةَ نا إسماعيل بن موسى السدي نا مَالِك بن أنس عن وَهْب بن كَيْسَان عن جابر. قال السريّ بن خُزَيمَةَ وليس بمرفوع قال كُلُّ صَلاَةٍ لاَ يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ إِلاَّ وَرَاءَ الإِمَامِ. قال لنا أبو عبد الله فيما قرىء عليه

سمعت أبا عبد الله يقول: سمعت السريّ بن خُزَيْمَةَ يقول: لا أجعل في حل من روى عني هذا الخبر مرفوعا فإنه في كتابي موقوف.

وقال أيضاً: ما حدثت بهذا الحديث إلا هكذا (يعني موقوف) فمن ذكره عني مسنداً فقد كذب.

قلت: ثم أخرجه الطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٨) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٦١) من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي يقول: قلت: لمَالِك في هذا الحديث مرفوع هو فقال: خذوا برجله.

قال الإمام أحمد رحمه الله هذه الحكاية عن مَالِك تكذب رواية من رواه مرفوعاً. اهـ.

وأخرجه الدَّارَقُطْنِيّ في غرائب مَالِك كما في نصب الراية للزَّيْلَعِيّ (جـ٢ ص١٠) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٦١) من طريق أبي عِصْمَة عَاصِم بن عِصام خَزان ثنا يحيى بن نصر بن صَاحِب نا مَالِك بن أنس عن وَهْب بن كَيْسَان عن جابر مرفوعا به.

قال الدَّارَقُطْنِيّ: هذا باطل لا يصح عن مالك. ولا عن وَهْب بن كَيْسَان وفيه عَاصِم بن عِصَام لا يعرف. اهـ.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: خلط يحيى بن نصر في هذا الحديث من وجهين أحدهما في رفعه والأخر في تغيير لفظه، وله من ذلك أخوات كثيرة ولاجل ذلك سقط عن حد الإحتجاج برواياته. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءةِ خلف الإمام (ص١٦٢) من طريق محمد بن أشْرَس نا إبراهيم بن رُسْتم وعلى بن الجَارُود بن يزيد قالا ثنا مَالِك بن أنس عن

وَهْب بن كَيْسَان عن جابر مرفوعا به.

قلت : وهذا سنده واه فيه محمد بن أَشْرَس وهو متهم.

وقال البَيْهَقِيّ : محمد بن أَشْرَس هذا مرمي بالكذب ولا يحتج بروايته. وهذا الحديث في الموطأ الذي صنفه مالك بن أنس وتداوله أهل العلم إلى يومنا هذا موقوف. اهـ.

فحاصل هذا: أنه لا يصح شيء من هذه الطرق إلا طريق عبد الله بن شَدَّاد المرسلة، وما دونه فمرجوح، ولا أقول هذا على أنه يصح الاحتجاج بالمرسل بل المرسل من قسم الضعيف، وقد ذكر لهذا الحديث شواهد كما سوف تأتي في البحث قواه بها بعض الناس، وجميعها واهية والأسانيد الواهية لا يعتد بها مهما كثرت وتعددت ولا يجوز أن يستشهد بأحاديث المتروكين ولا المتهمين كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث، علما بأن المستشهدين بها لا يشرحون عللها لتعلم حقيقتها ولا يحكمون عليها بما يبين حالها، وإنما يكتفون بسردها فيحصل بذلك لبس للحق بالباطل.

وحديث عبد الله بن شَدَّاد المرسل. أخرجه الطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٧) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٦٠) وفي القراءة خلف الإمام (ص١٤٨) وابنُ أَبي شَيْبَةَ في المصنَّف (جـ١ ص٣٧٦) من عدة طرق عن موسى بن أبي عائشة عَن عبد الله بن شَدَّاد عن النَّبيِّ ﷺ مرسلاً.

وللحديث شاهد من حديث ابْن عُمَرَ وأَبي هُرَيْرَةَ وابن عبّاس وابن مَسْعُودٍ وأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ وأنس بن مَالِك وأَبِي الدَّرْدَاءِ وعليّ والنّواس بن سَمْعَان.

١ ـ أما حديث ابْنِ عُمَرَ.

أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٤٠٢) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٧٩) والخَطيب في تاريخ بغداد (جـ١ ص٢٣٧) وابُن الجَوْزِيّ في العلل المتناهية (جـ١ ص٤٢٨) من طريق خَارِجَة بن مُصْعب عن أيوب عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ مرفوعاً به.

قلت : وهذا سنده واه فيه خارجة بن مُصْعب السَّرْخَسِي وهّاوُ أحمد وقال ابنُ مَعِين ليس بثقة وقال أيضا كذاب وقال البُخَارِيّ تركه ابن المبارك وَوَكِيع وقال الدَّارَقُطْنِيّ ضعيف.

انظر المَيزان للذَّهَبي (جـ١ ص ٦٢٥).

وقال الدَّارَقُطْنِيّ: رفعه وهم والصواب عن أيوب وعن ابْنِ عُلَيّة أيضا. اهـ. يعني وقفه.

ثم ساقه من طريق إسماعيل بن عُلَيّة ثنا أيوب عن نافع وأنس بن سِيرِينَ أنهما حدثا عن ابْنِ عُمَرَ به موقوفا عليه.

وبهذا الإسناد أخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨١).

قلت : وكذلك هو في الموطأ (جـ١ ص٨٦) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ هَلْ يَقْرَأُ أَحَدٌ خَلْفَ الإِمَامِ فَحسْبُهُ قِرَاءَةُ الإِمَامِ. وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيَقْرَأْ.

وبهذا الإسناد أيضاً أخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨٣).

وأخرجه تَمَّام في الفوائد (جـ١ ص٣٤١) من طريق أبي عُمَرَ نَاشِب بن عَمْرو نا مُقاتل بن حَيَّان عن نَافِعٍ عن ابن عُمَرَ مرفوعا به.

قلت : وهذا سنده واه فيه نَاشِب بن عَمْرو قال عنه الدَّارَقُطْنِيّ ضعيف وقال البُخَارِيّ منكر الحديث.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٤ ص٢٣٩).

وأخرجه الطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٨) من طريق جابر عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ مرفوعا به.

قلت : وهذا سنده فيه جابر وهو الجُعْفِيّ ضعيف جدا. قال أَبُو حَنِيفَةَ: ما رأيت فيمن رأيت أفضل من عطاء ولا لقيت فيمن لقيت أكذب من جابر الجُعْفِيّ.

انظر القراءة خلف الإمام للبَيْهَقِيّ (ص١٥٧).

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨٢) من طريق عثمان بن عبد الله القُرَشِيّ نا مَالِك بن أنس عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ مرفوعاً به.

قلت : وهذا سنده واه فيه عثمان بن عبد الله القُرَشِيّ قال ابنُ عَدِيّ: يروي الموضوعات عن الثقات.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٣ ص٤١).

وقال البَيْهَقِيّ: قال لنا أبو عبد الله: عثمان بن عبد الله هذا الذي زعم أنه قُرَشِي كذاب وقح ظاهر الكذب. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف ا لإمام (ص١٨١) من طريق أبي عبد الرحمن محمد بن أحمد التميمي نا سُوَيْد بن سعيد أبو محمد حفظا نا علي بن مُسْهِر عن عبيد الله بن عُمَرَ عن نَافِعٍ عن ابن عُمَرَ مرفوعاً به.

قال أبو عبد الرحمن التَّمِيمِيّ: هذا استخير الله تعالى أن أضرب على حديث سُوَيْد كله من أجل هذا الحديث الواحد في القراءة خلف الإمام. اهـ.

وقال الإمام أحمد رحمه الله : سُوَيْد بن سعيد تغير في آخر عمره وكثرت المناكير في حديثه وهذا الحديث عند أصحاب عبيد الله بن عُمَرَ موقوف غير مرفوع . اهـ.

وأخرجه الدَّارِقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٢٦) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨٥) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢١) من طريق محمد بن الفضل بن عَطية عن أبيه عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعا به .

قال الدَّارَقُطْنِيّ : محمد بن الفَضل متروك .

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨٤) من طريق أَبي عِصْمَة نُوح بن أَبِي مَرْيم عن الفَضل بن عَطية عن سالم عن ابن عُمرَ مَرفوعا به .

قلت : وهذا سنده واه فيه نُوح بن أَبي مَرْيم المَرْوَزِيّ قال عنه مُسْلِم متروك وقال البُخَارِيّ منكر الحديث وقال الحاكم وضع أَبُو عِصْمَة حديث فضائل القرآن الطويل .

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٤ ص٢٧٩) .

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام أيضا (ص١٨٥) من طريق أبي جعفر محمد بن عبد الله الماسُتنيّ نا إسحاق بن منصور الكوسج نا أَبُودَاود الحفري عن سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عُمَرَ مرفوعاً به .

قال البَيْهَقِيّ : ورفعه بهذا الإسناد باطل لا أصل له والحمل فيه على هذا الماسُتنيّ ، ورواه شُعْبَة عن عبد الله بن دينار عن ابْنِ عُمَرَ موقوفا بمعناه . اهـ.

وأخرجه ابُن عَدِيّ في الكامل (جـ٦ ص٢٣٩٦) والبَيْهَقِيّ في القراءة

خلف الإمام (ص١٨٥) من طريق معاوية عن يحيى عن الزُّهْرِيّ عن سالم عن أبيه شك في رفعه قال به.

قلت : وهذا سنده واه فيه معاوية بن يحيى الصَّدَفِيّ قال عنه ابنُ مَعِين ليس بشيء وقال أَبُو زُرْعَةَ أحاديثُه كلها مقلوبة وقال الدَّارَقُطْنِيّ وغيره ضعيف وقال ابنُ حِبَّان كان يسرق الحديث ويحدث بها ثم تغير حفظه.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٤ ص١٣٨).

وقال البَيْهَقِيّ : معاوية بن يحيى الصَّدَفِيّ ضعيف لا يحتج به وقد شك في رفعه ورفعه بهذا الإسناد باطل والمحفوظ عن مَعْمَر وابْن جُرَيْج عن الزُّهْرِيّ عن سالم عن أبيه قال : يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الإِمَامِ فِيمَا يَجْهَرُ. اهـ.

وخلاصة القول : أن الحديث لا يصح وقد ثبت من البحث المتقدم أن الصحيح من قول ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

٢ ـ وأما حديث أَبي هُرَيْرَةَ.

أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٣٢ و٤٠٣) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمـام (ص١٩٤) وابنُ الأَعْـرَابِيّ في المعجم (جـ٢ ص٢٥٢) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٣) من طريق محمد بن عبّاد الرَّازِيّ ثنا أبو يحيى التَّيْمِيّ عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ به.

قلت : وهذا سنده واه وله علتان :

الأولى : محمد بن عبّاد الرَّازِيّ وهو ضعيف.

الثاني : أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التَّيْمِيّ قال عنه ابنُ نُمَيْر ضعيف جداً وقال ابن المَديني ضعيف وكذا ضعفه غير واحد.

انظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ١ ص٢١٣) و(جـ٤ ص٥٩٠).

وقال الدَّارَقُطْنِيّ: أبو يحيى التَّيْمِيّ ومحمد بن عبَّاد ضعيفان. اهـ.

٣ ـ وأما حديث ابن عبّاس.

أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٣٣) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٢) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٩٦) من طريق عاصم بن عبد العزيز عن أَبي سُهَيْل عن عَوْن عن ابن عبّاس مرفوعا به.

قال الإمام أحمد رحمه الله: حديث ابن عباس هذا منكر، ورفعه وهم. اهـ.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٩٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن علي بن كَيْسَان عن ابْنِ أَبي مُلَيْكَةَ عن ابن عبّاس مرفوعا به.

قال البَيْهَقِيّ: قال لنا أبو عبد الله لم نسمع بعلي بن كَيْسَان إلا في هذا الإسناد. اهـ.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: كيف يصح هذا عن ابن عبّاس وقد روينا عن عطاء عن ابن عبّاس أنه قال: إقرأ خلف الإمام جهر أو لم يجهر. اهـ.

٤ ـ وأما حديث ابن مَسْعُود.

أخرجه الطَّبَرانِيّ في المعجم الأوسط كما في الإرواء للأَلْبَانِيّ (جـ٢ ص٢٧٤) والخَطيب البغدَادي في تاريخ بغداد (جـ١١ ص٤٢٦) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٦٧) من طريق أحمد بن عبد الله بن رَبيعة بن العَجْلَان حدثنا سفيان بن سعيد الثوري عن مُغِيرَة عن إبراهيم عن عَلْقَمَة عن ابن مسعود به.

قال الطَّبَرَانيّ: لم يروه عن الثوري إلا أحمد بن عبد الله بن رَبيعة.

وقال الخَطيب: وهو شيخ مجهول.

قلت: فالإسناد ساقط.

٥ ـ وأما حديث أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ.

أخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٩٨) وابنُ عَدِيّ في الكامل (جـ١ ص٣١٦) والطَّبَرَانيّ في المعجم الأوسط (حـ٢ ص١١٨ـ مجمع البحرين) من طريق أبي هارون العَبْدي عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ مرفوعا به.

قلت: وهذا سنده واه فيه عُمَارَة بن جُوَين أبو هارون العَبْدي كذبه حماد بن زيد وقال أحمد: ليس بشيء، وقال ابنُ مَعِين: ضعيف لا يصدق في حديثه وقال النَّسَائِيّ: متروك، وقال الجُوزجاني أبو هارون كذاب مُفْتَرٍ.

انظر الميزان للذَّهَبي (جـ٣ ص١٧٣).

وذكره الهَيْثَمِيّ في المَجْمَع (جـ٢ ص١١١) ثم قال رواه الطَّبَرَاني في الأوسط وفيه أبو هارون العَبْدي وهو متروك. اهـ.

وقال الأَلْبَانيّ في الإرواء (جـ٢ ص٢٧١): وأبو هارون العَبْدي متروك، وقد رواه عنه مُعْتَمر موقوفا على أبي سعيد. رواه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١/١٥٠/١). اهـ.

٦ ـ وأما حديث أنس بن مَالِك.

أخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٧٨) من طريق الحسن بن سَهْل البصري ثنا قُطن بن صالح نا شُعْبَة عن قَتَادَةَ عن أنس به.

قلت: وهذا سنده واه فيه الحسن بن سَهْل البصري متهم بالوضع.

وأخرجه ابنُ حِبَّان في المجروحين (جـ٢ ص٢٠٣) من طريق عثمان بن عبد الله الأموي قال حدثنا غُنَيْم بن سالم عن أنس بن مَالِك به.

قال ابنُ حِبَّان: غُنَيْم بن سالم شيخ يروي عن أنس بن مَالِك العجائب، روى عنه المجاهيل والضعفاء، لا يعجبني الرواية عنه فكيف الاحتجاج به، وكيف يجوز الاحتجاج بمن يخالف الثقات في الروايات. اهـ.

٧ ـ وأما حديث أبي الدَّرْدَاءِ.

أخرجه النَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق١٣ ـ ب/ظ) وفي السنن الصغرى (جـ٢ ص١٤٢) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٣٢) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٢) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٧١) من طريق زيد بن الحبّاب ثنا معاوية بن صالح ثنا أبو الزَّاهرية عن كَثِير بن مرة عن أَبِي الدَّرْدَاءِ مرفوعا به.

قال النَّسَائِيّ: هذا عن رسول الله ﷺ خطأ أنما هو قول أَبِي الدَّرْدَاءِ. اهـ.

وقال الدَّارَقُطْنِيّ: كذا قال وهو وهم من زيد بن الحبّاب والصواب فقال أَبُو الدَّرْدَاءِ: مَا أَرَى الإِمَامَ إِلاَّ قَدْ كَفَاهُمْ. اهـ.

ثم ساق الدَّارَقُطْنِيّ من طريق ابن وَهْب حدثني معاوية بهذا قال: فقال أَبُو الدَّرْدَاءِ: «يَا كَثِيرُ مَا أَرَى الإِمَامَ إِلا قَدْ كَفَاهُمْ».

وأخرجه البَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٦٢ و١٦٣) وفي القراءة خلف الإمام (ص١٧١) من طريق أبي صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني أَبُو الزاهرية حدثني كَثِير بن مُرَّة الحضرني قال سمعت أَبَا الدَّرْدَاءِ مرفوعا بـه.

قلت : وهذا سنده ضعيف فيه عبد الله بن صالح بن محمد الجُهَنِيّ كاتب اللّيْث كثير الغلط كما في التقريب لابْنِ حَجَر (ص٣٠٨).

وقال البَيْهَقِيّ : كذا رواه أبو صَالح كاتب اللّيث وغلط فيه وكذلك رواه زيد بن الحبّاب في أحدى الروايتين عنه واخطأ فيه والصواب أن أَبَا الدَّرْداء قال ذلك لكثير بن مُرَّة. اهـ.

ثم ساق البَيْهَقِيّ الموقوف.

وأخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٧٤ و١٧٥) من طريق معاوية بن يحيى عن يونس بن مَيْسَرة عن أبي إدريس قال سأل رجل أَبَا الدَّرْدَاءِ فذكره مرفوعا.

قال البَيْهَقِيّ : تفرد به معاوية بن يحيى الصَّدَفِيّ وهو متروك جرحه يحيى بنُ مَعِين وعلي بن المَديني والبُخَارِيّ وأبو عبد الرحمن اَلنَّسَائِيّ. اهـ.

٨ ـ **وأما حديث عليّ بن أبي طالب**.

أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣٣٠) والبَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص١٨٧) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢١) من طريق غَسان بن الربيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سالم عن الشَّعْبِيّ عن الحارث عن علي به.

قلت : وهذا سنده مظلم وله علل :

الأولى : غَسان بن الربيع الأَزْدِيّ وهو ضعيف.

الثانية : قيس بن الربيع الأَسْدِيّ قال عنه يحيى : ضعيف وقال أحمد : كثير الخطأ وله أحاديث منكرة، وقال النَّسَائِيّ : متروك وكان وَكِيع وعلي بن المَديني يضعِّفانه.

الثالثة: محمد بن سالم الحَمداني قال الذَّهَبيّ عنه ضعّفوه جدا.

الرابعة: الحارث وهو ابن عبد الله الأَعْور قال عنه أبو إسحاق والشَّعْبيّ وابن المَديني: كذاب وقال أبُو حَاتِم والنَّسَائِيّ: ليس بالقوي. وقال ابنُ الجُنَيْد: أضعف القوم الحارث عن عليّ بن أبي طالب.

انظر الميزان للذَّهَبيّ (جـ١ ص٤٣٤) و(جـ٣ ص٣٣٤ و٣٩٣ و٥٥٦) والتهذيب لابْنِ حَجَر (جـ٢ ص١٢٦) والضعفاء لابْنِ الجَوْزِيّ (حـ١ ص١٨١) والضعفاء الكبير للعُقَيْليّ (جـ١ ص٢٠٨).

وقال الدَّارَقُطْنيّ: تفرد به غَسان وهو ضعيف، وقيس ومحمد بن سالم ضعيفان والمرسل الذيَ قبله أصح منه. اهـ يعني مرسل الشَّعبِيّ.

أخرجه الدَّارَقُطْنيّ في السنن (جـ١ ص٣٣٠) من طريق علي بن عَاصِم عن محمد بن سالم عنَ الشَّعْبِيّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا قِرَاءَةَ خَلْفَ الإِمَامِ**».

قلت: وهذا سنده ضعيف جداوله ثلاث علل:

الأولى: على بن عَاصِم الواسطي، قال عنه يزيد بن هارون ما زلنا نعرفه بالكذب وقال ابنُ مَعِين ليس بشيء وقال النَّسَائِيّ متروك الحديث وقال البُخَارِيّ ليس القوي.

الثانية: محمد بن سالم ضعيف تقدم.

الثالثة: الإرسال.

انظر الميزان للذَّهَبيّ (جـ٣ ص١٣٥).

٩ ـ وأما حديث النّواس بن سَمْعَان.

أخرجه البَيْهَقِيّ في القراءة خلف الإمام (ص٢٠١) من طريق عبد الله بن حماد أنبأ سليمان بن سَلَمَةَ عن محمد بن إسحاق الأندلسي أنبأ مَالِك بن أنس عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المُسَيب عن النّوَاس بن سَمْعَان به.

قلت: وهذا سنده واه فيه محمد بن إسحاق بن إبراهيم العُكّاشي ويقال له الأندلسي قال عنه البُخَارِيّ: منكر الحديث وقال ابنُ مَعِين: كذاب وقال الدَّارَقُطْنِيّ: يضع الحديث.

انَظر الميزان للذَّهَبِيّ (جـ٣ ص٤٧٦).

وقال البَيْهَقِيّ: هذا إسناد باطل فيه من لا يعرف ومحمد بن إسحاق هذا إن كان هو العُكّاشي فهو كذاب يضع الحديث. اهـ.

قلت: هو العُكّاشي بعينه.

وخلاصة القول في الحديث أن أسانيده واهية لا يقوي بعضها بعضا، لأن الذي ضعفه ناشيء عن تهمة أو جهالة إذا كثرت طرقه ارتقىٰ عن مرتبة المردود والمنكر الذي لا يجوز العمل به بحال.

وبعد الذي شرحت لك من علة هذا الحديث تعلم أن تحسين مثل هذا في غاية البعد.

قال ابنُ حَزْم في المحلى (جـ٣ ص٢٤٢): وقد جاءت أحاديث ساقطة كلها فيها: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فإِنَّ قِرَاءَةَ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ**» وفي بعضها: «**مَا أَرَى الإِمَامَ إِلاَّ قَدْ كَفَاهُ**» وكلها إما مرسل، وإما من رواية جابر الجعفي الكذاب،

وإما عن مجهول ولو صحت كلها لكان قوله عليه السلام: «**لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ القُرْآنِ**» كافيا في تأليف جميعها. اهـ.

وقال أبو موسى الرَّازِيّ: لم يصح فيه عندنا عن النَّبِيِّ ﷺ شيء إنما اعتمد مشايخنا فيه على الروايات عن علي وعبد الله بن مَسْعُود والصحابة رضي الله عنهم. اهـ.

قلت: ولم يصح فيها شيء كما تقدم.

وقال ابنُ حَجَرٍ في التلخيص (جـ١ ص٢٣٢): حديث: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ**» مشهور من حديث جابر، وله طرق عن جماعة من الصحابة، وكلها معلولة. اهـ.

[٥] وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصرَفَ مِنْ صَلاَةٍ جَهَرَ فِيهَا بَالْقِرَاءَةِ فَقَالَ: هَلْ قَرَأَ معي أَحدٌ مِنْكُم آنِفاً فَقَالَ رَجُلٌ نَعَمْ يَا رَسُولَ الله قَالَ إِنِّي أَقُولُ مَالي أُنَازَعُ القُرآنِ قَالَ فَانْتَهَى النَّاسُ عَن الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ النَّبيُّ صَلَّى الله عليه وسَلَّمَ بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ حِينَ سَمعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ».

حديث صحيح

أخرجه أَبُودَاود في سننه (جـ١ ص٢١٨) والتِّرْمِذِيّ في سننه (جـ٢ ص١١٨) والنَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق١٣ ـ ب/ط) وفي السنن الصغرى (جـ٢ ص١٤٠ و١٤١) وابنُ مَاجَه (حـ١ ص٢٧٦) وأحمد في المسند (جـ٢ ص٢٨٤) ومَالِك في الموطأ (جـ١ ص٨٦ و٨٧) والبَيْهَقِيّ في السنن (جـ٢ ص١٥٧) وعبدالرزاق في المصنف (جـ٢ ص١٧٥) من طريق الزُّهْرِيّ عن ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيثي عن أَبي هُرَيْرَةَ به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث:

قالوا: فهذه الأدلة دلت على أن المأموم مأمور بالإنصات لقراءة الإمام متابعة له، وهي عام لجميع القرآن ولم يخص بذلك الفاتحة فإذا قرأ الإمام في الصلاة وجب على المأموم الإنصات له، فدل على سقوط القراءة عن المأموم في الصلاة فيما جهر به الإمام.

القول الثالث:

أن القراءة خلف الإمام لا تجب في السرية ولا في الجهرية.

وبه قال الحنفية(١).

واستدلوا على ذلك بما يأتي:

[١] قال الله تعالى: ﴿فَاقْرَءوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾.

[المزمل آية ٢٠].

وجه الاستدل من الآية:

أن الله تعالى أمر بقراءة ما تيسر من القرآن مطلقاً. وعلى هذا القول يكفي قراءة قل هو الله أحد.

---

(١) انظر فتح القدير لابْن الهُمام (حـ١ ص ٢٩٤) والبناية في شرح الهداية للعَيْني (حـ٢ ص ٢٤٣).

[٢] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».

حديث ضعيف

تقدم تخريجه (ص١٨).

الترجيح: الراجح هو القول الأول في أن المأموم تجب عليه قراءة الفاتحة مطلقا في السرية والجهرية لقوة الأدلة.

ويؤيد هذا القول:

حديث عُبَادَةَ بْنِ الصامت رضي الله عنه وهو الفاصل في قطع النزاع، وهو أيضا نص في الموضوع.

ولفظه: «كُنا خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ في صَلاَةَ الفَجْر فقرأ رَسُولُ الله ﷺ فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ لَعَلَكُمْ تَقْرَؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ قُلْنَا: نَعَمْ هَذّاً يَارَسُولَ الله قَالَ: لاَ تَفْعَلُوا إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأ بِهَا».

حديث حسن

أخرجه أَبُودَاود في سننه (جـ١ ص٢١٧) والتِّرْمِذِيّ في سننه (جـ١ ص١١٧) وأحمد في المسند (جـ٥ ص٣١٦) وابنُ خُزَيْمَةَ في صحيحه (جـ١ ص٣٦) والطَّحَاوِيّ في شرح معاني الآثار (جـ١ ص٢١٥) وابنُ حِبَّان في صحيحه (جـ٣ ص١٣٧ و١٤١ و١٦١) وابن عبد البر في التمهيد (جـ١١ ص٤٤) والحاكم في المستدرك (جـ١ ص٢٣٨) والبَغَوِيّ في شرح السنة (جـ٣ ص٨٢) وفي مصابيح السنة (جـ١ ص٣٣١) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (جـ١ ص٣١٨ و٣١٩) والبَيْهَقِيْ في القراءة خلف الإمام (ص٥٦) وفي المعرفة (جـ٣ ص٨١) وفي السنن الصغرى (جـ١ ص٢٠٩) والبخاري في جزء القراءة (ص١٨ و٦٣) وابنُ حَجَرٍ في نتائج الأفكار (جـ١ ص٤٣٣) وابن المُنْذِر في الأوسط (جـ٣ ص١٠٧) وابنُ أَبي شَيْبَةَ في المصنَّف (جـ١ ص٣٧٣) وابنُ حَزْم في المحلى (جـ٣ ص٢٣٦) والطَّبَرَانِيّ في المعجم الصغير (جـ١ ص٢٣٠) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٥) من عدة طرق عن محمد بن إسحاق حدثني مَكْحُول عن محمود بن الربيع عن عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ به.

قلت : وهذا سنده حسن، من أجل محمد بن إسحاق بن يسار المطَّلبي، وباقي رجاله ثقات.

وقال التِّرْمِذِيّ : حديث حسن.

وقال الدَّارَقُطْنِيّ عقب الحديث: هذا إسناد حسن.

وقال ابْن حَجَرٍ: هذا حديث حسن.

وقال الخَطَّابِيّ: إسناده جيد لا مطعن فيه كما في المجموع للنَّوَوِيّ (جـ٣ ص٣٦٦).

وقال البَيْهَقِيْ : وقد رواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق فذكر فيه سماع ابن إسحاق من مَكْحُول فصار الحديث بذلك موصولاً صحيحاً. اهـ.

وقال الحاكم: إسناده مستقيم كما في خلاصة البدر المنير لابْن المُلَقن (جـ١ ص١١٩).

والحديث حسنه البَغَوِيّ في مصابيح السنة (جـ١ ص٢٣١).

ولم ينفرد به محمد بن إسحاق، بل تابعه عليه زيد بن وَاقِدٍ أحد الثقات من أهل الشام، عند أَبي دَاود في سننه (جـ١ ص٢١٧) والبُخَارِيّ في جزء القراءة (ص١٨) والبَيْهَقِيّ في السنن الكبرى (جـ٢ ص١٦٤ و١٦٥) وفي القراءة خلف الإمام (ص٥٦) والدَّارَقُطْنِيّ في السنن (حـ١ ص٣١٩). وإسناده فيه نَافِعٍ بن محمود بن الربيع وهو مستور كما في التقريب لابْنِ حَجَر (ص٥٥٨).

قلت : فمثله حسن في المتابعات .

وأخرجه الدَّارَقُطْنيّ في السنن (جـ١ ص٣٢٠) وابنُ الجَوْزِيّ في التحقيق (جـ١ ص٣٢٩) والمِزِّيّ في تهذيب الكمال (جـ٢٩ ص٢٩٢) وابنُ حَجَر في نتائج الأفكار (جـ١ ص٤٣٤) والبَيْهَقِيّ في المعرفة (جـ٣ ص٨٢) من طريق مَكْحُول وحَرَام بن حَكيم عن نَافِع به .

قلت : وقد تابع مَكْحُولاً حَرَام هنا .

وأخرجه النَّسَائِيّ في السنن الكبرى (ق١٣ - ب/ط) وفي السنن الصغرى (جـ٢ ص١٤١) من طريق زيد بن وَاقِد عن حَرَام بن حَكيم عن نَافِعٍ به .

وله شاهد : أخرجه أحمد في المسند (جـ٥ ص٤١٠) من طريق عبد الله بن الوليد العَدَني ثنا سفيان ثنا خالد الحَذَّاء عن أَبي قِلَابَةَ عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب محمد ﷺ مرفوعاً : «**لَعَلَكُمْ تَقْرَؤنَ وَالإِمَامُ يَقْرَأُ قَالَهَا ثَلاثاً قَالُوا إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَاكَ قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**» .

قلت : وهذا سنده حسن من أجل عبد الله بن الوليد العَدَني وهو صدوق كما في التقريب لابْنِ حَجَرٍ (ص٣٢٨) وباقي رجاله ثقات .

وقد حسنه ابنُ حَجَر في التلخيص (جـ١ ص٢٣١) وأحمد شاكر في شرح سنن التِّرمِذِيّ (جـ٢ ص١١٧) .

وتابعه عليه أبو حُذَيْفَة به ، عند البَيْهَقِيّ في المعرفة (جـ٣ ص٨٣) .

وتابعه عليه أيضا مُسدد عن يزيد بن زُرَيْع به ، عند ابن عبد البر في

التمهيد (جـ١١ ص٤٥) بلفظ: «**فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ فِي نَفْسِهِ**».

* وأما ما استدل به أصحاب القول الثاني والثالث من الأدلة.

فالجواب عنها: هي أدلة عامة للفاتحة وغيرها، وحديث عُبَادَةَ بْنِ الصامِتِ خاص بأنه يقرأ الفاتحة ولا تعارض بين العام والخاص فإن الخاص يخصص به العموم كما هو مقرر في أصول الفقه.

والجواب: عن حديث: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ**».

فأقول:

أولا: الحديث ضعيف كما تقدم فلا يحتج به.

ثانيا: على فرض صحته فإنه عام وحديث عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ خاص.

قال ابنُ حَزْم في المحلى (جـ٣ ص٢٤٢): وقد جاءت أحاديث ساقطة كلها فيها: «**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الإِمام لَهُ قِرَاءَةٌ**» وفي بعضها: «**مَا أَرَى الإِمَامَ إِلا قَدْ كَفَاهُ**» وكلها أما مرسل، وأما من رواية جابر الجعفي الكذاب، وأما عن مجهول ولو صحت كلها لكان قوله عليه السلام: «**لا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ**» كافياً في تأليف جميعها. اهـ

وقال البَيْهَقِيّ في المعرفة (جـ٣ ص٨٠): أن النبي ﷺ إنما جعل قراءة الإمام له قراءة في قراءة السورة، وفي الجهر بالقراءة دون قراءة الفاتحة.

وخبر عبادة مُفَسَّرٌ، ذكر فيه ما نهى عنه وما أَمَرَ بِهِ، فهو أولى من غيره. اهـ.

تنبيه : ولا يعارض حديث عبادة بن الصامت، حديث أبي هريرة: «**أَنَّهُ قَالَ فَانتَهَى النَّاسُ عَن الْقِرَاءَة مَع رسُولِ الله ﷺ فَيمَا جَهَرَ فِيهِ**» فإن المراد انتهوا عن قراءة ما سوى الفاتحة وكانوا بالأول يقرؤن كما يقر الإمام ويخالجون الإمام وينازعونه القراءة. قاله شيخنا الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله تعالى في شرح زاد المستقنع (ص٣٥).

والحمد لله أولا وآخراً كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً والحمد لله رب العالمين.